

## وسائل الشيعة

[ 429 ] قال: ومالك وللكفالات، أما علمت أن الكفالة هي التي أهلكت القرون الأولى. وفي (الخصال) عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي الوشاء، عن أبي الحسن الحذاء (2) قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول لابي العباس البقباق ما منعك من الحج وذكر مثله (3). محمد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمد مثله (4). (23978) 5 - وإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن داود الرقي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: مكتوب في التوراة كفالة ندامة غرامة. (23979) 6 - وقد تقدم في أبواب فعل المعروف حديث إسماعيل بن خالد، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: يا بني اياكم والتعرض للحقوق، واصبروا على النوائب... الحديث. (23980) 7 - وفي حديث الحسن الجرجاني عن حدثه، عن أحدهما (عليهما السلام) قال: لا توجب على نفسك الحقوق واصبر على النوائب... الحديث. (23981) 8 - وعن إسماعيل بن جابر قال: قال لي رجل صالح: لا تتعرض للحقوق واصبر على النائية... الحديث.

(2) في التهذيب: ابى الحسن الخزاز. (3) الخصال: 12 / 41. (4) التهذيب 6: 209 / 484. (5) التهذيب 6: 210 / 492. (6) تقدم في الحديث 6 من الباب 10 من أبواب فعل المعروف. (7) تقدم في الحديث 3 من الباب 10 من أبواب فعل المعروف. (8) التهذيب 7: 235 / 1027، وأورده بتمامه في الحديث 5 من الباب 10 من أبواب فعل المعروف. (\*)